اللجنة العمانية لحقوق الإنسان
Oman Human Rights Commission

الاستعراض الدوري الشامل
الثالث لسلطنة عمان

"تقرير الظل" اللجنة العمانية لحقوق الإنسان -
فبراير 2021م

أُنشِئت "اللجنة العمانية لحقوق الإنسان" (OHRC) بموجب المرسوم السلطاني رقم (124/2008)، كما تم تعيين أربعة عشر عضواً لفترة أولى بموجب المرسوم السلطاني رقم (10/2010) ويمثلون مختلف شرائح المجتمع بما في ذلك المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني. وقد حدد المرسوم ذاته مدة العضوية التي تستمر لثلاث سنوات قابلة للتجديد لنفس الفترة. حيث تم تعيين نفس العدد من الأعضاء للفترة الثانية في عام 2013، والفترة الثالثة في عام 2016، والفترة الرابعة في عام 2019 على التوالي.

حصلت "اللجنة العمانية لحقوق الإنسان" على عضوية "التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان"، حيث تم اعتمادها كمؤسسة وطنية لحقوق الإنسان من الفئة "ب "بموجب مبادئ باريس.

تتابع اللجنة أوضاع حقوق الإنسان في السلطنة بموجب القوانين والتشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية التي التزمت بها السلطنة والمتاحة للمواطنين والمقيمين على حد سواء، وكذلك قضايا حقوق الإنسان للمواطنين في الخارج. بالإضافة الى ذلك، تقدم اللجنة العمانية لحقوق الانسان تقريراً سنوياً عن أنشطتها وملاحظاتها وتوصياتها فيما يتعلق بأوضاع حقوق الإنسان في السلطنة إلى جلالة السلطان، كما يتم نشر التقرير وتوزيعه على كافة الجهات المختصة والمجتمع بشكل عام.

إن من الاختصاصات الأصيلة للجنة العمانية لحقوق الإنسان رصد وتلقي البلاغات والشكاوى فيما يتعلق بقضايا حقوق الإنسان مما يجعلها تسعى الى تطوير وسائل مختلفة لهذا الغرض، فقد قامت اللجنة بتخصيص رقما مجانيا متاحا على مدار 24 ساعة: (1970)، وأنشأت نظاما لتسجيل الشكاوى عبر الإنترنت من خلال موقع اللجنة، وخصصت رقما على برنامج WhatSapp لتلقي الاستفسارات والبلاغات المستعجلة: 72221966 968+. وعلى الصعيد الدولي، تلتزم اللجنة بتقديم تقارير موازية عن حالة حقوق الإنسان في السلطنة إلى الجهات المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة. وتعمل اللجنة على الرد حول الاستبيانات الواردة من المقررين الخواص فيما يتعلق بقضايا حقوق الإنسان المختلفة. كما تختص اللجنة بنشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع من خلال توزيع المنشورات والكتيبات، وإنتاج أفلام توعوية قصيرة تستهدف مختلف شرائح المجتمع مثل الأطفال والنساء والعمال والأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين، بالإضافة الى تنظيم المحاضرات وورش العمل بصورة منتظمة في المدارس والجامعات

والكليات فيما يتعلق بموضوعات حقوق الإنسان المختلفة، وتنفيذ حملات تثقيفية وتوعوية وطنية.

يرجى زيارة الموقع الإلكتروني للجنة للمزيد من المعلومات حول أنشطة اللجنة: www.ohrc.om.

للتواصل:

دائرة المنظمات والعلاقات الدولية
اللجنة العمانية حقوق الإنسان
Nhrc.om.intl@gmail.com أو Shadha.zadjali@ohrc.om

المقدمة

1. قدمت اللجنة العمانية لحقوق الإنسان تقريرها المواز إلى مجلس حقوق الإنسان HRC() في الدورة الثانية من المراجعة الدورية الشاملة (UPR) في عام 2015 حيث تم استعراض حالة حقوق الإنسان في سلطنة عُمان وأسفرت عن عدد 233 توصية منها 169 توصية مقبولة قبولا كاملا أو جزئيا، بينما بلغت عدد التوصيات التي أحيط بها علماً 28 توصية، وتم رفض 36 توصية.

2. اتخذت الحكومة خطوات تدريجية فعالة من أجل تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل المقبولة رغم مواجهة العديد من التحديات مثل الأزمة الاقتصادية العالمية وانخفاض أسعار النفط.

3. يركز هذا التقرير على الاجراءات التي اتخذتها الحكومة منذ المراجعة الدورية الشاملة الأخيرة لتحسين وتطوير أوضاع حقوق الإنسان في السلطنة، والتحديات التي واجهتها، بالاضافة الى الإشارة الى التوصيات الدولية التي قبلتها الحكومة منذ المراجعة الدورية الشاملة لعام 2015م ، وتوصيات اللجنة العمانية لحقوق الإنسان المرتبطة بالمواضيع المطروحة في هذا التقرير ضمن الفقرات أدناه. كما تم إضافة توصيات عامة تهدف الى تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

4. وقد تزامنت صياغة هذا التقرير مع تعيينات الفترة البرلمانية الجديدة 2019-2023م لأعضاء مجلس الدولة وانتخابات أعضاء مجلس الشورى. **وفيما يتعلق بدعم**

التوصية الدولية 129: 184 ، فقد قامت الحكومة بتعيين عدد (15) إمرأة لعضوية مجلس الدولة لتسجل أكبر عدد من النساء لعضوية المجلس مما يدل على تمكين الحكومة للمرأة العمانية لتتبوأ مناصب سياسية عليا، بالاضافة الى تسهيل وتوفير الدعم للمترشحات من النساء لعضوية مجلس الشورى مما أدى إلى فوز عدد (2) منهن. كما تابعت اللجنة العمانية لحقوق الإنسان اجراءات سير العملية الانتخابية لمجلس الشورى في جميع الولايات بمختلف المحافظات في السلطنة، حيث تميزت اجراءات العملية الانتخابية خلال هذه الفترة بتدشين النظام الالكتروني للتصويت الذي سهل على جميع المواطنين من كلا الجنسين ممارسة حقهم في التصويت سواء من داخل السلطنة أو خارجها.

5. شهدت السلطنة والمجتمع الدولي في مطلع عام 2020م انتقالا سلسًا وشفافًا للسلطة عندما تم اختيار جلالة السلطان هيثم بن طارق خلفاً للسلطان الراحل قابوس بن سعيد، الذي نال إشادة محلية وعالمية مما يعد مؤشراً هاماً على نضج ووعي شعب السلطنة واستعدادهم لمواصلة مسيرة نجاح النهضة العمانية ومواجهة تحديات المستقبل.

6. أصدرت حكومة السلطنة بتاريخ 7/4/2020 مراسيم سلطانية بشأن الموافقة على الانضمام الى كل من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الاشخاص من الاختفاء القسري بموجب المرسوم السلطاني رقم (44/2020) ، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية او اللاإنسانية او المهينة بموجب المرسوم السلطاني رقم (45/2020)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بموجب المرسوم السلطاني رقم (46/2020) مما يعد دليلا بارزا على اهتمام سلطنة عمان على ما توجبه تلك الاتفاقيات الثلاث في مجال حقوق الانسان وحرصها على التجاوب مع الامم المتحدة لتحقيق أهدافها في هذا المجال.

منهجية إعداد التقرير:

7. أعدت اللجنة العمانية لحقوق الإنسان خلال عام 2016 م خطة عمل مدتها خمس سنوات تتألف من ثلاث مراحل لمتابعة تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل 2015م. تضمنت المرحلة الأولى الفترة من 2016-2017، حيث ركزت على تصنيف التوصيات حسب الحقوق الأساسية للإنسان، ونشرها لجميع

المؤسسات الحكومية المختلفة كلا حسب الاختصاص. أما المرحلة الثانية التي تضمنت الفترة من 2018-2019، فقد ركزت على متابعة الخطوات التي اتخذتها الحكومة فيما يتعلق بتوصيات الاستعراض الدوري الشامل المقبولة من خلال الزيارات والاجتماعات والمراسلات الرسمية لطلب المعلومات من مختلف الجهات. أما المرحلة الثالثة فقد تضمنت الفترة من 2019-2020 التي هدفت إلى:

1- جمع المعلومات من مؤسسات المجتمع المدني من خلال المراسلات والمشاورات مع عدة مؤسسات في المجتمع المدني (جمعية المرأة العمانية، وجمعية الطفل أولا، وجمعية الاشخاص ذوي الاعاقة، والاتحاد العام للعمال، وجمعية الصحفيين) التي تهدف الى معرفة التحديات التي تواجه هذه المؤسسات على أرض الواقع، وتوصياتهم في هذا الصدد.
2- إعداد المسودة الأولى للتقرير المواز للجنة العمانية لحقوق الإنسان، حيث عقدت اللجنة عدة حلقات عمل خلال الفترة 2019-2020 فيما يتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر، وأهداف التنمية المستدامة وكتابة تقارير الظل. كما نظمت اللجنة العمانية لحقوق الإنسان زيارات ومشاورات مع المؤسسات الحكومية والقضائية ومنظمات المجتمع المدني للحصول على معلومات حول أوضاع حقوق الإنسان الحالية.

8. نظمت اللجنة حلقة عمل بعنوان "مكافحة الاتجار بالبشر (المفهوم والممارسة)" بالتعاون مع اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر خلال شهر ابريل 2019م. استهدفت الورشة مسؤولين من الادعاء العام، والشرطة، ووزارة التنمية الاجتماعية، ووزارة القوى العاملة، ومجلس الشورى. وقد تناولت الورشة دور شرطة عمان السلطانية، والادعاء العام، واللجنة العمانية لحقوق الإنسان في التعامل مع قضايا الاتجار بالبشر، والاعتبارات العملية للتعرف على ضحايا الاتجار بالبشر، والمرافق الوطنية المتاحة لمساعدة الضحايا، وأدوار الجهات ذات الصلة، والموارد والتحديات.
9. قامت اللجنة العمانية لحقوق الانسان خلال الفترة من مايو إلى أكتوبر 2019م بزيارات إلى السجن المركزي، ومركز توجيه الأحداث، ودار الرعاية الاجتماعية للمسنين، ومستشفى المسرة للأمراض النفسية، وهدفت هذه الزيارات الى الاطلاع على المرافق والتسهيلات المقدمة للمواطنين بما يتوافق مع مبادئ

حقوق الانسان لتعزيز الخدمات المقدمة للمواطنين والمقيمين في تلك المرافق.

10. نظمت اللجنة العمانية لحقوق الإنسان ورشة عمل بعنوان "أهداف التنمية المستدامة وحقوق الإنسان (الشراكة والتنفيذ)" خلال شهر أكتوبر 2019م بالتعاون مع المكتب الإقليمي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان ببيروت لمناقشة دور مختلف المؤسسات في الدولة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال تطوير قاعدة بيانات وطنية تربط أهداف التنمية المستدامة مع حقوق الإنسان.
11. نظمت اللجنة العمانية لحقوق الإنسان في مطلع عام 2020م ورشة عمل بعنوان "كتابة تقارير الظل" بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان بهدف تأهيل موظفي اللجنة وتعزيز مهاراتهم في كتابة تقرير الظل بما يتوافق مع المنهجية المعتمدة في الأمم المتحدة.
12. تابعت اللجنة العمانية لحقوق الإنسان من خلال التواصل والمشاورات مع مؤسسات المجتمع المدني التي تمثل النساء والأطفال وذوي الإعاقة والعمال والصحفيين آخر التطورات فيما يتعلق بقضايا حقوق الإنسان الواردة ضمن توصيات الاستعراض الدوري الشامل 2015م.

تعزيز وحماية حقوق الإنسان والتطورات فيما يتعلق بالتوصيات التي قبلتها السلطنة في الاستعراض الدوري الشامل لعام 2015م:

اتفاقيات حقوق الإنسان:

13. **فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الدولية رقم 129: 1،2** بشأن الانضمام الى اتفاقيات حقوق الإنسان، تثمن اللجنة الخطوات الفعالة التي اتخذتها الحكومة بشأن الموافقة على الانضمام الى ثلاث اتفاقيات خلال عام 2020م معنية بحقوق الانسان تشمل الاتفاقية الدولية لحماية جميع الاشخاص من الاختفاء القسري[1]، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية او اللاإنسانية او المهينة[2]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[3].

[1] فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الدولية رقم 129: 42
[2] فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الدولية رقم 129: 34،33،32،31،30،29،28،27
[3] فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الدولية رقم 129: 26،25،24،23،22،21،20،19،18،17،16،3

تثمن اللجنة العمانية لحقوق الانسان جهود الحكومة للانضمام الى الاتفاقيات المذكورة أعلاه، كما تشجع الحكومة على الانضمام إلى اتفاقية مكافحة التمييز في التعليم حيث أن أحكامها توائم القوانين والتشريعات واللوائح المعنية بالتعليم في السلطنة.

التحفظات على الاتفاقيات:

14. **فيما يتعلق بالتوصيات الدولية رقم 129: 38،37،36** بشأن سحب الحكومة لتحفظها على الفقرة (4) من المادة (15) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، أصدرت الحكومة مرسوما سلطانيا رقم (3/2019) يعلن سحب السلطنة رسمياً للتحفظ المذكور أعلاه.

تشيد اللجنة العمانية لحقوق الإنسان بتلك الخطوة وجهود السلطنة لتعزيز وحماية حقوق المرأة.

التعاون مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة:

15. تلتزم حكومة السلطنة بتقديم تقاريرها الوطنية إلى آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بشكلٍ منتظم. إن اللجنة العمانية لحقوق الإنسان تعد عضواً في اللجان الوطنية لمتابعة تنفيذ بنود كل من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل بموجب القرارات الوزارية رقم (348/2005) و (127/2014) على التوالي. كما أنها عضو في اللجنة الوطنية لرعاية المعاقين واللجان المنبثقة منها، والفريق المكلف بالقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري وفقًا لقرارات وزارة التنمية الاجتماعية ووزارة الخارجية.

فيما يتعلق بآلية الاستعراض الدوري الشامل، تثمن اللجنة العمانية لحقوق الإنسان ادراج ممثلها في الفريق الوطني لصياغة التقرير الوطني للاستعراض الدوري الشامل

لعام 2020م.

16. قدمت الحكومة تقريرها الطوعي الأول فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة SDGs() والذي أوضح أن السلطنة قد حققت 13 من أصل 17 هدفا، و4 أهداف متبقية في "سبيل تحقيق الهدف". **فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الدولية رقم 129: 110،109، 224،217،116،** تعمل الحكومة على إدماج أبعاد وأهداف التنمية المستدامة في خطط واستراتيجيات التنمية في عُمان وفي مقدمتها خطة التنمية الخمسية التاسعة (2016 – 2020) ورؤية عُمان 2040م، بالإضافة الى استراتيجية العمل الاجتماعي (2016-2025)، والاستراتيجية الوطنية للطفولة (2016-2025)، واستراتيجية صحة المرأة، واستراتيجية الزراعة المستدامة والتنمية الريفية 2040م، والاستراتيجية الوطنية للتعليم 2040م، وغيرها من الاستراتيجيات التي تخدم كافة جوانب التنمية.

تثمن اللجنة العمانية لحقوق الإنسان الجهود التي تبذلها الحكومة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة وفقًا لجدول أعمال التنمية المستدامة العالمية 2030م، وتوصي بإدراج مؤشرات حقوق الإنسان ضمن مؤشرات أهداف التنمية المستدامة الوطنية.

حقوق المرأة:

17. **فيما يتعلق بالتوصية الدولية رقم 129: 76**، أصدرت وزارة التربية والتعليم في عام 2019م قرارا وزاريا، استجابةً لطلب اللجنة العمانية لحقوق الإنسان، يتضمن إعفاء أطفال النساء العمانيات المتزوجات بموافقة رسمية وفق القانون من غير العمانيين من دفع رسوم التسجيل في المدارس الحكومية. بالإضافة الى ذلك، توفر الحكومة علاجاً مجانياً لأبناء العمانيات المتزوجات من أجنبي بموجب المادة (4) من لائحة رسوم الخدمات العلاجية الصادرة بالقرار الوزاري 55/2009 والتي تتضمن الفئات المستحقة للعلاج المجاني.

فيما يتعلق بالتوصيات الدولية رقم 129: 71، 72، تؤكد اللجنة العمانية لحقوق الانسان على أهمية تقديم مزيد من التسهيلات فيما يتعلق بأطفال النساء العمانيات المتزوجات من غير العمانيين، كما تُشجّع اللجنة الحكومة على مراجعة قانون إقامة الأجانب فيما يتعلق بوضع المرأة العمانية المتزوجة بموافقة رسمية وفق القانون من

غير العماني، ولا سيما فيما يتعلق بمنح المرأة العمانية حق كفالة اقامة زوجها الاجنبي بالسلطنة مما يضمن تحقيق الاستقرار الأسري وفقا للمادة 12 من النظام الأساسي للدولة.

18. كفل النظام الاساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (101/69) لجميع المواطنين المساواة في الحقوق والواجبات، ولا يوجد أي تمييز في عملية استيعاب المواطنين من الجنسين للعمل في القطاعات الحكومية أو الخاصة، علما بأن المرأة العمانية تبوأت مناصب قيادية عديدة، كما أنها عنصر اساسي في كل مراحل العمل الوطني، علما بأن جلالة السلطان هيثم بن طارق أكد في خطابه بتاريخ 23 فبراير 2020 على حرصه بحصول المرأة العمانية على حقوقها التي كفلها القانون وشراكتها مع الرجل في كافة الحقوق والواجبات. كما حرصت الحكومة على انشاء عدة برامج لتمكين المرأة سياسياً واقتصادياً من خلال التعاون مع منظمات المجتمع المدني المعنية بالمرأة[4].

19. أصدرت الحكومة مؤخرا قانون الجزاء الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (7/2018) الذي لم يعالج العنف المنزلي بشكل مباشر، إلا أن المحاكم تعود إلى المواد (36) , (37) من قانون الأحوال الشخصية التي تحدد حقوق كلا الزوجين. كما أن المادة (76) من النظام الأساسي للدولة تنص على أن "لا تكون للمعاهدات والاتفاقيات قوة القانون الا بعد التصديق عليها ..." وقد انضمت السلطنة الى اتفاقية سيداو واتفاقية حقوق الطفل وتعد موادها وخاصة المتعلقة بالعنف المنزلي جزء لا يتجزأ من القانون الداخلي. علما بأن وزارة التنمية الاجتماعية متمثلة بالمديرية العامة للتنمية الأسرية مسؤولة عن توفير حماية شاملة لضحايا العنف المنزلي من خلال تخصيص دار لإيواء ضحايا العنف المنزلي " دار الوفاق"، وتخصيص رقم مجاني للإبلاغ عن حالات الإساءة.

تثمن اللجنة العمانية لحقوق الإنسان الجهود الفعالة التي تبذلها الحكومة لحماية ضحايا العنف المنزلي، وفيما يتعلق بالتوصيات الدولية رقم 129: 80 ،81، 82، 83، توصي اللجنة بمراجعة القوانين والتشريعات لتجريم أي عمل من أعمال العنف ضد المرأة بشكل صريح وخاصة العنف المنزلي.

الحق في العمل:

[4] - فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الدولية رقم 129: 65، 66، 106، 177، 178، 180، 183، 207، 208

20. بحسب الاحصاءات التي نشرها المركز الوطني للاحصاء والمعلومات بلغت نسبة الباحثين عن عمل حتى شهر مارس من عام 2020م نسبة (2.5%)، علما بأن الحكومة تخصص نسبة (2%) من الوظائف للأشخاص ذوي الاعاقة، ويتم تسمية ذلك في اعلانات الوظائف.

21. كثفت الحكومة العمل على استراتيجية "التعمين" في القوى العاملة من أجل توفير فرص عمل لعدد أكبر من المواطنين من كلا الجنسين[5] لخفض نسبة الباحثين عن عمل، حيث تم إنشاء المركز الوطني للتشغيل بموجب المرسوم السلطاني رقم 22/2019 ويتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي والإداري. ويهدف المركز إلى تأمين فرص عمل للمواطنين، وتوجيه الباحثين عن عمل، وضمان استقرار عملهم، وإنشاء قاعدة بيانات مفصلة عن القوى العاملة في السلطنة. والجدير بالذكر بأن المركز قد باشر أعماله في مطلع يناير 2020م.

وإذ تشيد اللجنة العمانية لحقوق الإنسان بجهود الحكومة الملموسة لتعزيز الحق في العمل، فإنها تشجع الجهات المعنية على مواصلة الجهود من أجل المزيد من تهيئة الظروف اللازمة للباحثين عن عمل وإعدادهم الإعداد المناسب لسوق العمل.

حقوق العمال:

22. بلغ عدد العمال الوافدين في السلطنة حوالي 1.6 مليون عامل بما فيهم العمال في القطاع العائلي مقارنة بعددهم خلال عام 2019 الذي بلغ 1.7 عامل بحسب آخر الاحصائيات التي نشرت في الثلث الأول من عام 2020م، حيث سجلت البيانات الاحصائية انخفاض عدد العمال الوافدين في السلطنة خلال مطلع العام الجاري.

23. **فيما يتعلق بالتوصيات الدولية رقم 129: 159، 197، 198، 201،204**، تقوم الحكومة بعدد من الخطوات في سبيل التحسين من نظام الكفالة فضلا عن الجهود الرامية الى تحسين بيئة العمل وضمان كافة حقوق العمال، وتسعى الحكومة الى مكافحة مظاهر التمييز ضد العمالة الوافدة سواء من خلال القوانين (قانون مكافحة الاتجار بالبشر وقانون العمل) أو من خلال اللجان المعنية (اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر). فقد كثفت الحكومة الزيارات التفتيشية للمنشآت لمراقبة ومتابعة مدى التزامها في تطبيق احكام قانون العمل واللوائح والقرارات

[5] - فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الدولية رقم 129: 87، 105،104، 193، 200، 216

الصادرة في ذلك الشأن لتحقيق أكبر قدر من الحماية لحقوق العمال من خلال تنظيم علاقتهم بأصحاب العمل ومكافحة كافة أشكال الاستغلال. ومن المتوقع رؤية تحسينات عديدة تسعى لضمان حقوق العمال الوافدين في قانون العمل المحدّث وقانون عمال المنازل المزمع اصدارهما في المستقبل القريب.

وإذ تثمن اللجنة العمانية لحقوق الانسان دور الحكومة في إعداد مشروع قانون العمل ومشروع قانون عمال المنازل، فإنها توصي الجهات المعنية بالإسراع في إصدار القوانين المذكورة.

فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الدولية رقم 129: 46،49 ، تثمن اللجنة العمانية لحقوق الانسان القرار رقم (157/2020) الصادر من شرطة عمان السلطانية فيما يتعلق بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون إقامة الأجانب، حيث يشير التعديل الى إلغاء ما يسمى بـ"شهادة عدم الممانعة" من صاحب العمل في نظام التعاقد (الكفالة) التي يشترط توفرها لنقل كفالة العامل الى صاحب عمل آخر، وبذلك سيسمح هذا القرار بتنظيم علاقة العمال وأصحاب العمل تحت رقابة حكومية وسيوفر مزيداً من الحماية للعمال من كافة أشكال التعسف والاستغلال والعمل القسري.

حقوق الطفل:

24. ساهم إصدار الحكومة لقانون الطفل عام 2014م في توفير الحماية الكاملة لجميع القضايا المتعلقة بالأطفال بما في ذلك الجرائم السيبرانية، وعمل الأطفال،

والاساءة البدنية والجنسية، وقد حققت السلطنة تطورات ملموسة فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الطفل[6].

25. **فيما يتعلق بتنفيذ التوصية الدولية رقم: 129: 84**، تم إصدار اللائحة التنفيذية لقانون الطفل بموجب القرار رقم (125/2019) التي تتضمن قائمة بالممارسات الضارة بصحة الطفل بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية للأنثى بأي وسيلة (المادة 4 - الفقرة 1). كما تشير المادة (10) من نفس اللائحة إلى حظر العمل على الأطفال دون سن 15 عامًا، كما أنه وبموجب القرار الوزاري رقم (234/2017) لائحة شؤون الطلاب في المدارس الحكومية والتي تضمنت عددًا من التدابير التي تحمي الطلاب من العقاب البدني.

26. تضمن مفهوم الإساءة بموجب المادة (1) من قانون الطفل "حالات الإهمال"، كما كفلت المادة (7) من قانون الطفل الحماية من الإساءة، وعلى الرغم من ذلك فقد رصدت اللجنة في السنوات الأخيرة عدة حوادث مؤسفة ناتجة عن الاهمال نحو الأطفال من قبل أسرهم وبعض وسائل النقل في بعض المدارس وقلة الوعي بذلك.

توصي اللجنة العمانية لحقوق الإنسان بتكثيف خطة التوعية لمكافحة هذه الحوادث الناتجة عن الإهمال نحو الاطفال واتخاذ اجراءات رادعة في هذا الشأن بموجب القانون.

حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة:

27. بموجب الإحصاءات التي نشرها المركز الوطني للإحصاء والمعلومات خلال عام 2017م، يبلغ إجمالي عدد الأشخاص ذوي الإعاقة المسجلين في نظام بطاقة معاق 34365 شخصًا. وتوضح الإحصاءات المنشورة أيضا أن عدد 23657 شخصاً فقط من ذوي الإعاقة استفاد من نظام الضمان الاجتماعي في نفس العام.

فيما يتعلق بتنفيذ التوصية الدولية رقم 129 :221، تشيد اللجنة العمانية لحقوق الإنسان بإصدار لائحة صندوق التضامن الاجتماعي التي تدعم الخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة وذلك وفقًا للقرار الوزاري رقم (95/2018) من وزارة التنمية الاجتماعية.

[6] - فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الدولية رقم 129: 64، 86، 89، 108، 109، 141، 143، 232

كما توصي اللجنة العمانية لحقوق الإنسان بإجراء دراسات تهدف إلى معرفة أسباب انخفاض عدد الأشخاص ذوي الإعاقة المسجلين في نظام الضمان الاجتماعي الحالي، بالإضافة الى تنفيذ برنامج وطني للتوعية بالخدمات والمرافق التي تقدمها الحكومة لهذه الشريحة من المجتمع.

28. فيما يتعلق بتنفيذ التوصية الدولية رقم 129: 223، أسست الحكومة عدد 31 مركزاً لإعادة تأهيل المعاقين تشمل مركز التأهيل والتقييم المهني، ومركز الأمان للتأهيل، ومراكز الوفاء لتأهيل الأطفال المعوقين. وتطبيقاً لمبدأ المشاركة المجتمعية، فقد ساهم القطاع الخاص في السلطنة بتأسيس عدد 33 مركز إعادة تأهيل للمعاقين، بينما افتتحت بعض جمعيات المجتمع المدني عدد 8 مراكز أهلية لتأهيل المعاقين.

وإذ تثمن اللجنة العمانية لحقوق الانسان تلك الجهود، فإنها تأمل إنشاء المزيد من مراكز إعادة التأهيل المتخصصة مع مراعاة التوزيع الجغرافي للأشخاص ذوي الإعاقة داخل السلطنة.

29. فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الدولية رقم 129: 210، 211، 218، 222، 225 بشأن التأهيل التعليمي للأشخاص ذوي الاعاقة، بذلت الحكومة جهوداً ملموسة لزيادة عدد المدارس الحكومية التي تنفذ برنامج الدمج للطلاب ذوي الإعاقة. وتشير الإحصاءات إلى ارتفاع عدد المدارس من 119 مدرسة في عام 2011 إلى 218 مدرسة عام 2018 متوزعة في عدد من محافظات السلطنة حيث بلغ إجمالي عدد الطلاب 1734 طالبا في عام 2018 مقابل 958 طالبًا في عام 2011 لكلا الجنسين.

تبدي اللجنة العمانية لحقوق الإنسان تقديرها للتطور الملحوظ في عدد المدارس التي طبقت برنامج الدمج، وتشجع الحكومة على زيادة تطبيق برنامج دمج الطلاب ذوي الإعاقة في أكثر من مدرسة واحدة في كل محافظة حسب التوزيع الجغرافي للمعاقين من أجل استيعاب العدد المتزايد من الطلاب المعاقين المسجلين في البرنامج كل عام.

الحق في الرعاية الصحية:

30. تابعت اللجنة العمانية لحقوق الانسان من خلال زيارتها لمستشفى المسرة للطب النفسي الخدمات المقدمة لعلاج وإعادة تأهيل المصابين بالأمراض النفسية العامة من البالغين والأطفال والمراهقين وكبار السن، وكذلك المصابين بأمراض الطب النفسي الجنائي والامان على المخدرات والمؤثرات العقلية.

فيما يتعلق بتنفذ التوصيات الدولية رقم 129: 209، تثمن اللجنة العمانية لحقوق الإنسان جهود الحكومة لإنشاء وحدات متخصصة للطب النفسي في المستشفيات المرجعية في المحافظات المختلفة في السلطنة لاستيعاب المرضى دون الحاجة إلى نقلهم إلى مستشفى المسرة.

كما تشيد اللجنة العمانية لحقوق الإنسان بجهود الحكومة وتعاونها مع القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني لإنشاء مركز وطني للتوحد الذي من المزمع أن يبدأ في استقبال الحالات في سبتمبر 2020م.

31. من خلال متابعة اللجنة العمانية لحقوق الانسان للاجراءات التي اتخذتها الحكومة للحد من تفشي فيروس كورونا (كوفيد 19) في السلطنة، فقد اتبعت الحكومة إجراءات احترازية فعالة منذ منتصف مارس 2020م حتى تاريخه. تضمنت هذه الاجراءات تشكيل لجنة عليا معنية ببحث آليات التعامل مع التطورات الناتجة عن فيروس كورونا المستجد بعضوية ممثلين من مختلف القطاعات الحيوية في السلطنة لضمان التعامل مع الجائحة على مستوى وطني من مختلف الجوانب الاجتماعية والاقتصادية واللوجستية والانسانية وبتكاتف جميع الجهات والهيئات ذات العلاقة. تقوم اللجنة العليا باتخاذ وتنفيذ حزم من القرارات الضرورية بشكل دوري حسب وضع الجائحة الخاص بالسلطنة وبالتنسيق مع مختلف مؤسسات وأجهزة الدولة للحد من انتشار الفيروس دون الإضرار بحقوق الناس وحرياتهم الأساسية، فقد اتخذت اللجنة العليا عدة قرارات مهمة فيما يتعلق بالحق في الرعاية الصحية للمواطنين والمقيمين في ظل الجائحة تتلخص فيما يلي:

- تنظيم آلية التعامل مع الاصابات التي يتم اكتشافها بين المواطنين والمقيمين وعلاجها، وتنظيم الاجراءات الخاصة بالعزل الصحي المؤسسي والمنزلي للحالات التي يقتضي وضعها تحت العزل الصحي، حيث بلغ عدد مراكز العزل المؤسسي المفعلة حتى تاريخ كتابة هذا التقرير (37) مركزاً تتوزع في كافة محافظات السلطنة، بالاضافة الى وجود (36) مركزاً احتياطياً يتم تفعيلها عند الحاجة لها، كما تنظم اللجنة العليا آليات الالتزام بقواعد التباعد الجسدي كالعزل الصحي لبعض المناطق والحد من التنقل والتجمعات البشرية وذلك حماية

للمواطنين والمقيمين.

- نشر الوعي وتثقيف المجتمع بالارشادات الصحية والاجراءات الوقائية لمكافحة الفيروس بشكل دوري على جميع المنصات الاعلامية الرسمية للدولة بجميع اللغات المتداولة بين المواطنين والمقيمين لضمان وصول المعلومة للجميع دون استثناء.
- توفير جميع المستلزمات الطبية التي تحتاجها المؤسسات الصحية المختلفة في السلطنة للتعامل مع الفيروس ولعلاج الاصابات وتكثيف الاجراءات الوقائية من خلال استيراد المواد الطبية اللازمة.
- قامت اللجنة العليا متمثلة بوزارة الصحة بضمان المحافظة على فعالية النظم الصحية في السلطنة وعدم تأثرها في ظل مكافحة انتشار الفيروس وذلك من خلال تدشين العيادات الافتراضية في المستشفى السلطاني لضمان استمرارية تقديم الرعاية الصحية للمرضى عن بعد، بالاضافة الى اعادة جدولة العمليات غير المستعجلة للمرضى كاجراء احترازي، واستمرار اجراء العمليات الضرورية والمستعجلة لأصحاب الأمراض الذين لا تحتمل حالاتهم تأجيل عملياتهم مع تكثيف الاجراءات الوقائية لهم في هذه الفترة. كما قامت الوزارة بتدشين خط ساخن لاستقبال تساؤلات النساء في سن الانجاب والنساء الحوامل والأمهات المرضعات لتقديم المشورة السريرية لهن في حالة عدم استدعاء حالاتهن زيارة المؤسسات الصحية في ظل الجائحة. ومن أهم الاجراءات التي اتبعتها الوزارة أيضا هو الاستمرار في تنفيذ برنامج التحصين الموسع (التطعيمات) في السلطنة وضمان عدم تأثره في ظل الجهود المبذولة للحد من تفشي فيروس كورونا حيث حافظت السلطنة على نسبة تجاوزت (99%) في التقييم الشامل لادارة اللقاحات بحسب آخر الاحصاءات من منظمة الصحة العالمية.
- من أهم الاجراءات التي اتخذتها اللجنة العليا للحد من تفشي فيروس كورونا المستجد هو قرار تكفل الحكومة بتقديم الفحوصات والعلاج المجاني لجميع المصابين بالفيروس من المقيمين الذين لا يملكون امكانية الدفع لتلقي العلاج لأي سبب كان ومن ضمنهم المقيمين المنتهية صلاحية اقامتهم، كما وفرت لهم الحكومة مراكز للعزل المؤسسي لمن لا تتوفر لديهم شروط العزل المنزلي.

تثمن اللجنة العمانية لحقوق الانسان الخطوات الفعالة التي تتخذها الحكومة في التعامل مع الجائحة والتي تساهم بشكل كبير في احتوائها والحد من تفشيها مع الحفاظ على الحقوق الانسانية وبالأخص حق الرعاية الصحية للمواطنين والمقيمين على حد

سواء.

مكافحة الاتجار بالبشر:

32. لاحظت اللجنة زيادة عدد حالات الاتجار بالبشر التي تم التعرف عليها منذ عام 2016 إلى عام 2019. وعلى الرغم من أن الزيادة كانت بسيطة، إلا انها تعد مؤشرا إيجابيا لتطور مستوى الوعي بهذه الجريمة داخل المجتمع ومؤسسات إنفاذ القانون المعنية.

33. **فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الدولية رقم 129: 145،144،115،96 بشأن تعزيز جهود الحكومة لمكافحة الاتجار بالبشر،** تعزى الزيادة في الحالات التي تم التعرف عليها إلى عدد من الخطوات الفعالة التي اتخذتها الحكومة، مثل تنفيذ حملة توعية وطنية بعنوان "إحسان" في عام 2017م هدفت إلى زيادة الوعي بجرائم الاتجار بالبشر. كما قامت الجهات المختصة بالحكومة ورشاً تدريبية مكثفة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر لموظفي إنفاذ القانون العاملين في مؤسسات الادعاء العام والشرطة والقوى العاملة بمشاركة اللجنة العمانية لحقوق الانسان. وقد تم إنشاء فريق التدخل السريع لمكافحة الاتجار بالبشر في عام 2018م الذي يهدف الى تعزيز الاستجابة الفورية من الجهات المعنية لقضايا الاتجار بالبشر، بالإضافة الى تقديم المساعدة والدعم الفوري للضحايا. كما تم إنشاء وحدة متخصصة لمكافحة الاتجار بالبشر في الادعاء العام بموجب القرار رقم (50/2017) للتحقيق في قضايا الاتجار بالبشر والتقاضي بشأنها، وكذلك إنشاء قسم متخصص لقضايا الاتجار بالبشر بالمحاكم.

وإذ تشيد اللجنة العمانية لحقوق الإنسان بالجهود الملموسة للحكومة لمكافحة الاتجار بالبشر، فإنها توصي بإنشاء مأوى مجهز بكافة المستلزمات لضحايا الاتجار بالبشر من الذكور أسوة "بدار الوفاق" المأوى المخصص للضحايا من النساء والأطفال.

توصيات عامة:

1. **توصي اللجنة العمانية لحقوق الانسان بأهمية الاستمرار في تقوية التعاون والتنسيق بينها وبين الجهات المختصة في الحكومة لكل ما يخدم تطوير الوعي وتعزيز آلياته لدى كافة أفراد المجتمع لخدمة حقوق الانسان وصونها.**

2. **توصي اللجنة بتنظيم حلقات عمل لبعض المؤسسات الحكومية والمدنية المختصة، ومؤسسات انفاذ القانون والعدالة ومؤسسات المجتمع المدني لشرح أهداف وأبعاد وواجبات ما تضمنته الاتفاقيات التي وقعت عليها حكومة السلطنة (الاتفاقية الدولية لحماية جميع الاشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية او اللاإنسانية او المهينة، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) وذلك بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الانسان.**

3. **توصي اللجنة بأهمية الاستمرار في تنفيذ خطط وبرامج التنمية المستدامة وفق الظروف والامكانيات المتاحة للدولة مع تعزيز وتطوير الأليات في هذا المجال خاصة وأن السلطنة قد استكملت (14) هدفا من أهداف التنمية المستدامة (17) للأمم المتحدة.**

4. **توصي اللجنة في سياق القرار الذي إتخذته الحكومة بالسماح للعامل الوافد بنقل الكفالة الى جهة عمل أخرى بمراجعة وتطوير أية قوانين أخرى تضمن حماية حقوق العامل الوافد وتؤكد واجباته في الوقت ذاته بموجب عقود العمل وضوابطها القانونية.**

5. **توصي اللجنة بالنظر في إصدار قانون لفئة العمال في القطاع العائلي لضمان تمتعهم بحقوقهم الإنسانية ضمن إطار تشريعي منظم.**

اللجنة العمانية لحقوق الإنسان
Oman Human Rights Commission

***** انتهى *****